حقوق

نشرة شهرية تصدرها الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
National Society for Human Rights

السنة الرابعة - العددالثاني والخمسون جمادى الاول ١٤٣١ هـ - مايو ٢٠١٠م
الرياض - المملكة العربية السعودية

لم يحدث بعد

تستعد الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان لإطلاق الجوال الخاص لحقوق الإنسان والذي يهدف إلى نشر الثقافة الحقوقية لدى أفراد المجتمع السعودي سواء مواطنين أو مقيمين.

آخر خبر

عقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ورشة عمل يوم الأحد الموافق ٢/٥/٢٠١٠م في تنمية موارد الجمعية بعنوان «البرامج والآليات» لبحث سبل تنمية الموارد المالية للجمعية.

تتمة ص ٢

ص٢ الأمير جلوي بن عبد العزيز يستقبل رئيس الجمعية

ص٢ الجمعية تعقد ورشة عمل بهدف تنمية موارد الجمعية

ص٤ في اليوم العالمي لحرية الصحافة رئيس الجمعية يطالب المسؤولين بتقبل النقد

ص٦ زواج القاصرات بين النظرية والواقع المأمول

بيان للجمعية بشأن قرارات الملك فيما يخص كارثة سيول جدة

تثمن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ما تضمنه أمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز من قرارات تقضي بوضع الخطوات الإجرائية والآليات الكفيلة بالقضاء على أي تلاعب أو استغلال لمدخرات الوطن ومحاسبة كل مقصر أو متجاوز في هذا الجانب وإحالة جميع المتهمين في فاجعة سيول جدة إلى هيئة الرقابة والتحقيق وهيئة التحقيق والادعاء العام للتحقيق معهم واستكمال الإجراءات النظامية بحقهم وقد خادم الحرمين الشريفين حفظه الله على الإسراع في هذا الآمر. لمعرفة المقصرين في أداء واجباتهم والمتسببين في هذه الفاجعة .

تتمة ص ٢

افتتاح مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بمنطقة المدينة المنورة

ورئيس الجمعية وأعضائها يلتقون بالأمير عبد العزيز بن ماجد أمير منطقة المدينة

انطلقت في المدينة المنورة أعمال مكتب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، والذي دشنه الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني رئيس الجمعية بالمملكة وقد عقد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مؤتمرا صحفيا عقب افتتاحه لمكتب الجمعية أكد فيه على سعي الجمعية الدؤب نحو توسيع خدماتها لجميع المواطنين والمقيمين في جميع أرجاء المملكة وأداء مهامها المنوطة بها من خلال فروعها تيسيرا على أصحاب التظلمات والشكاوي ، واثنى على جهود القائمين على مكتب الجمعية بالمدينة المنورة وعلى رئسهم المشرف على المكتب الدكتور محمد سالم بن شديد العوفي .

من جهة أخرى استقبل صاحب السمو الملكي الأمير عبدالعزيز بن ماجد بن عبدالعزيز أمير منطقة المدينة المنورة في مكتب سموه بالإمارة رئيس الجمعية ونائبه وعددا من الأعضاء.

وقال الدكتور محمد بن سالم العوفي ممثل الجمعية بالمدينة المنورة إن افتتاح الفرع سيساهم بالتخفيف على كثير من طالبي خدمات الجمعية.

من تحمل عناء السفر للوصول إلى الجمعية في مكاتبها في مدن المملكة الأخرى، كما سيمكن الأعضاء من تفعيل دورهم بشكل اكبر.

وقال إن جميع التجهيزات والترتيبات لأعمال الفرع تم الانتهاء منها والمكتب جاهز لآداء دوره المطلوب منه في مقر الجمعية في شارع الأمير عبدالمحسن بن عبدالعزيز في مركز العاصمة الدور الثاني.

وأضاف إن الجمعية ليست بديلاً للأجهزة الحكومية ولذلك يجب عدم اللجوء

إليها إلا بعد نفاد جميع الإجراءات النظامية والوصول إلى طريق مسدود، مشيرًا إلى أن الفرع سيضم قسمين مستقلين للرجال والنساء

بيان للجمعية بشأن قرارات الملك فيما يخص كارثة سيول جدة

تتمة ص ١

إن الأمر السامي الكريم يؤكد حرص خادم الحرمين الشريفين على إقامة العدل وإرساء معايير الحق ووضع الأمور في نصابها الصحيح التي لا تقبل التبريرات أو المواربة أو الأعذار وحفظا ً لكرامة الشهداء والقضاء على الفساد بكل إشكاله ومحاسبة المقصرين و تأكيد لمبدأ الشفافية والمصداقية التي ينتهجها خادم الحرمين الشريفين في محاسبة كل مقصر ومتهاون في هذه الفاجعة بكل حزم دون ان تأخذه في ذلك لومه لائم.

و الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تؤكد على ضرورة تنفيذ مضمون هذا الأمر السامي الكريم بإحالة كل من أثبتت التحقيقات مساهمته او مشاركته في وقوع هذه الكارثة للمحاكمة دون استثناء مع ضمان حصولهم على محاكمات عادلة و نزيهة. و تطالب الجمعية بالاستعجال بإنشاء هيئة النزاهة و مكافحة الفساد و تمكينها من القيام بدورها على أكمل وجه، كما تؤكد على ضرورة تمكين الجهات الرقابية كديوان المراقبة العامة و هيئة الرقابة و التحقيق من القيام بمهامها في مكافحة الفساد و حفظ المال العام من خلال دعمهما بالإمكانات المادية و البشرية اللازمة و العمل على الاستعجال بإصدار التعديلات اللازمة على نظاميهما بما يمنح هذه الأجهزة الرقابية الصلاحيات اللازمة لتحقيق أهدافها.

كما ترى الجمعية أهمية وجود هيئة عليا للإشراف على و متابعة تنفيذ مشاريع الدولة في مختلف مناطق المملكة وضمان توزيعها ترتبط برئيس مجلس الوزراء .

صاحب السمو الأمير جلوي بن عبدالعزيز بن مساعد نائب أمير المنطقة الشرقية يستقبل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

استقبل صاحب السمو الأمير جلوي بن عبدالعزيز بن مساعد نائب أمير المنطقة الشرقية رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني ومرافقيه بمكتبه بالإمارة يوم الإربعاء ١٤٣١/٥/٢٨. وفي بداية اللقاء رحب سموه بالضيوف وأبدى اعجابه بعمل الجمعية ومجهودها الواضح في تثقيف المجتمع ، وأشاد سموه بدور الجمعية وما تقوم به من أعمال في كثير من القضايا الهامة ، سواء المحلية أو الاقليمية ، وتطرق اللقاء إلى مناقشة الأمور المتعلقة بأعمال الجمعية بالمنطقة الشرقية وكيفية تطويرها حتي تكون على أكمل وجه .

وفي ختام اللقاء شكر صاحب السمو الملكي الأمير جلوي بن عبد العزيز بن مساعد الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية ومرافقيه على زيارتهم ، متمنيا لهم التوفيق .

الجمعية تعقد ورشة عمل بهدف تنمية الموارد

افتتح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني ورشة العمل التي عقدتها الجمعية بهدف تنمية مواردها المالية .

حيث عقدت الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان ورشة عمل يوم الأحد الموافق ٢٠١٠/٥/٢م بهدف تنمية موارد الجمعية « البرامج والآليات» ، حيث استضاف مركز البابطين الخيري بحي الصحافة بالرياض وذلك من أجل التعرف على البرامج والآليات في تنمية موارد الجمعية وتحقيق مداخيل واستثمارات متنامية لضمان ديمومة الاستقلال المالي وتوظيف خبرات المختصين والخبراء في مجال تنمية الموارد ولاستكشاف أفضل الطرق لخدمة أغراض الجمعية

من خلال أربع محاور:

الأول: التعرف على البرامج والآليات الحديثة للاستثمار في العقار والأسهم.

ثانيا: التعرف على برامج الآليات الحديثة لجمع التبرعات وتوفير الدعم من القطاع الحكومي والخاص وبرامج الرعاية والمهرجانات والمعارض.

ثالثا: التعرف على البرامج والآليات الحديثة لتأسيس وإدارة الأوقاف لصالح الجمعية.

رابعا: التعرف على أفضل طرق التمويل لإنشاء مبنى أو برج للجمعية على الأرض المخصصة لها على طريق الملك فهد ذات المساحة ١٥٠٠متر مربع وسيتم تلخيص نتائج وتوصيات الورشة بعد دراستها ومن ثم رفعها لرئاسة الجمعية تمهيدا لعرضها على المجلس التنفيذي ليتم اعتماد ما يحقق أهداف الجمعية والجدير بالذكر أن الإعداد لهذه الورشة قد تم بمتابعة من الدكتور / صالح الشريدة رئيس لجنة الشئون المالية والاستثمار بالجمعية الوطنية لحقوق الإنسان . وبتنسيق الدكتور / إبراهيم القعيد عضو الجمعية.

د/ صالح الشريدة

د/ابراهيم القعيد

حقوق الإنسان في الصحافة

رسائل ساخنة على موقع حقوق الإنسان

بألف مقال، هي رسائل الاستجداء التي تستقبلها صفحات «استفسارات الزوار» على موقع الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان: تأخذك عناوينها المؤلمة إلى تفاصيل أشد إيلاما. في سطورها تستطيع أن تقرأ ما يدور خفية خلف جدران المنازل ومكاتب الشركات والإدارات الحكومية وفي الشارع المكشوف في وضح النهار، عندما يلبس التسلط رداء الأبوة عند البعض والمسؤولية عند الآخرين. إنه العنف والظلم بلباسه الحديث.

في أعلى الصفحة تقاطرت الرسائل على الموقع «الرسمي» يطلب فيها أصحابها الانضمام لعضوية الجمعية ليصبحوا «حقوقيين». فيما أسفلها يمتلئ برسائل أمهات وموظفين ومقيمين تشتكي بلغة بسيطة و«مكسرة» وضعا سخطوا منه: أم مطلقة تخبر المسؤولين بأن ابنتها ستنتحر «قريبا» لأنها كرهت الحياة مع أبيها وزوجته، وثانية تسرد تفاصيل معاناتها مع موظفي الضمان وهم يعاملونها بقسوة، وآخرون يبحثون عن حقوقهم في الحصول على وظائف لم تجلبها لهم حظوظ شهاداتهم العليا، وبجانبهم تماما تتناسل رسائل المعلمين وموظفي البنود، أولئك يطلبون مستواهم الفعلي، وهؤلاء يشحذون «تثبيتا» يكفل لهم الأمان من الطرد. هي قصص المجتمع ولكن بقراءة أخرى.

ومن زاوية أخرى تبدو القراءة من أسفل الصفحة إلى أعلاها تستعرض خط سير ثقافة الشكوى والتظلم وهو يأخذ مسارا جديدا: من المطالبة بالحلول والوقفة العاجلة إلى أمنيات الانضمام للجمعية لمساعدة الناس في استرداد حقوقهم، ورصد حوادث العنف والظلم التي صار المجتمع يضج بها «فجأة». والأخيرة في اعتقادي هي مربط الجمعية وفرصتها الثمينة: هل أولئك الذين جاؤوا ليساعدوها استوعبوا الدرس وفزعوا - تطوعا - للمساعدة؟ أم أنهم يطلبون اسمها ليضاف في سيرهم الذاتية وتحت أسمائهم في حفلات التعارف.

أعود إلى مربط تلك الرسائل: اقرؤوا المواطن وهو يشتكي بلغته «الركيكة» وليس بأسلوب كتاب المقالات. وتشبعوا جيدا من الاستفهام. هناك صورة أخرى لمجتمعنا، ولكن برؤية أخرى.

كتبها : محمد الصالحي

حقوق الإنسان.. لدينا الأدلة، ولكم ثقافتكم

كتبها
أحمد بن محمد المحمود

مع ظهور ثورة الاتصالات وانتشار وسائل الإعلام الكونية الجديدة ازداد الحديث في السنوات الأخيرة عن حقوق الإنسان وازدادت التقارير الأممية عن دول تحترم هذه الحقوق وأخرى لا تقيم لها وزناً وازدادت الأقاويل لدرجة أن الإعلام العربي بات يصنف العالم إلى دول تحترم حق الإنسان وتصونه ، وهذه بالطبع الدول الغربية (حسب زعمهم)، وأخرى لا قيمة للإنسان فيها وهذه الدول التي لا تتبع الثقافة الغربية وفي طليعتها البلاد الإسلامية وقد جعل الغرب الكلام عن حقوق الإنسان سيفاً مسلطاً على رقاب من يخالفه أو من لا يتبنى نهجه.

فما قصة هذه الحقوق في الغرب؟ وما تاريخها وظروف نشأتها؟ تعود بذور فكرة حقوق الإنسان إلى ما قبل الثورة الفرنسية في القرن الثامن عشر الميلادي إلا أن هذه الثورة هي التي نادت بشعارات مثل الحرية والمساواة والعدالة، ولكن الغريب في الأمر أن الثورة الفرنسية نفسها كانت من أشد الثورات دموية في التاريخ الحديث، وفي منتصف القرن الماضي تداعت الدول الغربية لعمل ميثاق لحماية الأسرى والمدنين أثناء الحروب والذي عرف فيما بعد بمعاهدة جنيف لحقوق الإنسان.

لقد جاءت هذه الاتفاقية بُعَيد الحرب العالمية الثانية والتي ارتكبت فيها الدول الغربية المتصارعة أبشع الجرائم بحق بعضها البعض حيث قامت جيوشها بتدمير مدن بأكملها على رؤوس النساء والأطفال في بريطانيا وفرنسا وألمانيا ومعظم المدن الأوربية، وأثناء تلك الحرب أقدم الأمريكان على قتل عشرات الآلاف من اليابانيين بإلقاء قنبلتين ذريتين على مدينتي هيروشيما وناكازاكي. في كانون الأول عام ١٩٤٨ وبمشاركة الدول الأعضاء في الجمعية العامة للأمم المتحدة تم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وبعد ذلك عمدت معظم الدول الغربية إلى سن قوانين لحماية الإنسان ضد أنواع الاضطهاد العرقي والديني والاجتماعي والسياسي والفكري. وبالطبع لا يمكن لأي منصف أن ينكر ما لهذه القوانين من الفوائد والتي انعكست إيجابياً على حياة المواطنين في تلك البلاد، ولكن بنفس الوقت اشتملت تلك التشريعات على الكثير من القوانين التي أدت إلى تفسخ وانحلال المجتمعات الغربية وتدهورها الأخلاقي والاجتماعي .

ومع ذلك ما زال الغرب يفتخر بتلك التشريعات ويرمي التهم على غيره وخاصة المسلمين الذين كانوا طوال الفترة الماضية في موقع المتهم الذي لا يدري كيف يثبت براءته.

لم يعلم الغرب بأن هذه القوانين التي سنها بما فيها من إيجابيات وقد سبقهم الإسلام إليها بأربعة عشر قرناً و حقوق الإنسان في الإسلام تبدأ قبل أن يولد بل قبل أن يصبح علقة في رحم أمه إذ حثّ الإسلام الرجل والمرأة على اختيار الزوج الصالح لتكوين الأسرة الطيبة وتهيئة المناخ والبيئة الأسريين المناسبين للقادم الجديد، وقد صان الإسلام حق هذا المخلوق الصغير بالحياة وهو في رحم أمه إذ نهى عن الإجهاض ، ولم يكتف بذلك بل أجاز لأمه أن تفطر في رمضان حفاظاً عليه وصوناً له.

وتستمر الرعاية للطفل بعد أن يولد فأعطاه الله حق الرضاعة وأنزل في ذلك آيات تتلى ، قال تعالى (والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين لمن أراد أن يتم الرضاعة) «سورة البقرة ٢٣٣» ولم يفت الإسلام أن حث الوالدين على حسن اختيار اسم المولود وأمر الله عز وجل الوالد بالإنفاق على ولده وتربيته ورعايته حق الرعاية ليكون عضواً صالحاً في المجتمع المسلم.

ومع كل مرحلة جديدة يكتسب الإنسان نوعاً جديداً من الحقوق إلى أن يصبح أبا وجداً فيكون له حق البر والطاعة من بنيه وأسرته ولعظم هذا الحق قرن الله تعالى حقه بالعبادة بحق بالعبادة بحق الولدين في محكم التنزيل قال تعالى « وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً «. ولا تتوقف حقوق الوالد بوفاته بل تستمر بعد ذلك بوفاء دينه وإنفاذ وصيته وصلة صديقه والدعاء له.

وجعل حقوق لعابر السبيل وحقاً للمريض بالزيارة وأما حق الأسير فقد بينه الله تعالى في آيات وجعل الإنفاق على الأسير قربى لله عز وجل قال تعالى « ويطعمون الطعام على حبه مسكيناً ويتيماً وأسيرا «. وكذلك صان الإسلام الحقوق النفسية والمعنوية لبني البشر ونهى عن الغيبة والسخرية من الناس قال تعالى : «ولايغتب بعضكم بعضاً «وقال أيضاً :«لايسخر قوم من قوم.»

أما بالنسبة للمرأة فلها مكانة رفيعة سامية في الإسلام ، لها وعليها مثل ما للرجل من حقوق وواجبات لكن بما يناسب طبيعتها وخلقتها التي فطرها الله عليها فلها الحق في اختيار الزوج وحق الميراث وهي تتصرف بمالها تصرفا كامل الأهلية وقد عهد الإسلام إلى المرأة بأنبل وأشراف مهنه وهي تربية ورعاية أبناء المسلمين والذين هم الثروة الحقيقة للأمة. إن الحقوق التي أقرها الإسلام كثيرة جداً ولا يسع المرء أن يحصيها في سياق هذا السرد السريع ولكن نذكر منها حفظ الإسلام للإنسان في دمه وماله وعرضه وعقله وماله من أي اعتداء قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه».

وجعل أيضاً حق الرعاية والتبجيل للكبير وحق اليتيم والصغير بالرحمة والإحسان وحق الجار بالمعاملة الحسنة وحق الفقير والمسكين بالزكاة والصدقة. أما غير المسلمين فقد كفل لهم الشرع الحنيف حقوقاً كثيرة وعظيمة في بلاد الإسلام، ومن أهم هذه الحقوق حرية المعتقد قال تعالى «لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغيّ» سورة البقرة (٢٥٦) ، وكذلك حفظ الإسلام دماءهم وأموالهم وأعراضهم ودور عبادتهم وتكفلت الدولة المسلمة بحمايتهم أيضاً وصون حقوقهم حتى سماهم الإسلام أهل الذمة أي أهل عهد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أذى ذمياً فقد آذاني». ولهذا يجدر بالمسلمين بدل الإنشغال بدفع التهم عن أنفسهم أن يذكروا الغرب بأن منظومته الأخلاقية وقيمه التي طالما افتخر بها وقد سبقهم الإسلام إليها وبمنظار عادل للجميع فهي قيم راسخة وثابته ولا تتغير بتغير الظروف ولا بتعارض المصالح.

في اليوم العالمي لحرية الصحافة

رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان يطالب أن يتسع صدر مسؤولي بعض الأجهزة الحكومية للانتقاد الموضوعي لبعض وسائل الإعلام لأداء أجهزتهم

يحتفل العالم في ٣ مايو من كل عام باليوم العالمي لحرية الصحافة ، وفي هذه المناسبة صرح رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان د مفلح ربيعان القحطاني حول حرية الصحافة في المملكة فذكر: أن حرية التعبير عامة ومنها حرية الصحافة قد احترمها الإسلام وشجعها منذ بزوغ فجر أيامه الأُول ، ودعمها النبي صلى الله عليه وسلم في نفوس أصحابه ، وسار على دربة الخلفاء الراشدون فوطدوها في عقول الناس . وبلغت الحرية مبلغها حين فرض عمر بن الخطاب رضي الله عنه قانونا يحرم غلاء المهور ، لتقف امرأة من بين جموع الناس معترضه على ما أصدره خليفة المسلمين قائله : أيعطينا الله وتمنعنا أنت . فيقول الخليفة الراشد الذي أيده الوحي مرات عديدة : لقد أصابت امرأة واخطأ عمر . فهذه هي حرية التعبير في أجمل صورها ، واحترام رأي الآخرين في أبها حللها .

وبيّن: أن المملكة العربية السعودية قد أخذت بعض الخطوات في طريق حرية الصحافة وحرية التعبير سواء من حيث التنظيم أو الممارسة ، فبينت المادة الثامنة من نظام المطبوعات والنشر أن: حرية التعبير عن الرأي مكفولة بمختلف وسائل النشر في نطاق الأحكام الشرعية والنظَامية. و أضحى الآن الانفتاح الإعلامي ركيزة أساسية من ركائز مشروع الملك عبد الله الإصلاحي ، وهذا أمر واضح للعامة والخاصة.

وأضاف: صحيح أننا قطعنا جزء كبير من طريق حرية الصحافة ، ولكن الطريق ما زال طويل ، والجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تطالب بمزيد من الشفافية والانفتاح الإعلامي ، فما تحقق إلى الآن جيد ونأمل أن يؤخذ هذا التقدم الملحوظ في حرية الصحافة المحلية في الاعتبار في التقارير الدولية التي تصدر بشأن حرية الصحافة في العالم، ومع ذلك فهناك خطوات أخرى يجب منحها للصحافة لتكون بالفعل مرآة تعكس واقع المجتمع ومشكلاته واحتياجاته ، صورة حقيقة لآمال الناس وآلامهم ، وصوتاً عاليا يعبر عن إرادة المجتمع وتطلعاته. آملين أن تكون الصحافة رقيباً شريفا وحقيقيا على جميع الأجهزة المكلفة بموجب الأنظمة بالرفع من مقومات الوطن وتقديم خدماتها للمواطنين والمقيمين.

ونأمل أن يتسع صدر مسؤولي بعض الأجهزة الحكومية للانتقاد الموضوعي لبعض وسائل الإعلام لأداء أجهزتهم . لان من شأن ذلك مساعدتهم في تفعيل الرقابة على أجهزتهم ومعرفة أوجه القصور فيها ، ولا فائدة للوطن ولا المواطن من قتل الرقابة الصحفية التي تكشف أوجه القصور في أي جهاز . فتلك لأجهزة الحكومية التي قد ترى أن حرية الصحافة والانفتاح

الإعلامي قد يؤثر على هيبة هذه الأجهزة أو ينال من سمعة المملكة ومؤسساتها في الخارج قد لا تعكس رؤيتها تلك حقيقة الواقع لان الكشف عن الخطأ أو القصور يؤدي إلى مناقشته و معالجته وإزالة أسبابه وإذا أزيلت أسبابه بفعل جهد داخلي فلا شك أن ذلك سيشكل رصيد للمملكة على الصعيد الدولي ناهيك عن أن ذلك يعد على المستوى الفردي وفاء بواجب ديني وتنفيذا لالتزام نظامي . ولكن من ناحية الأخرى .

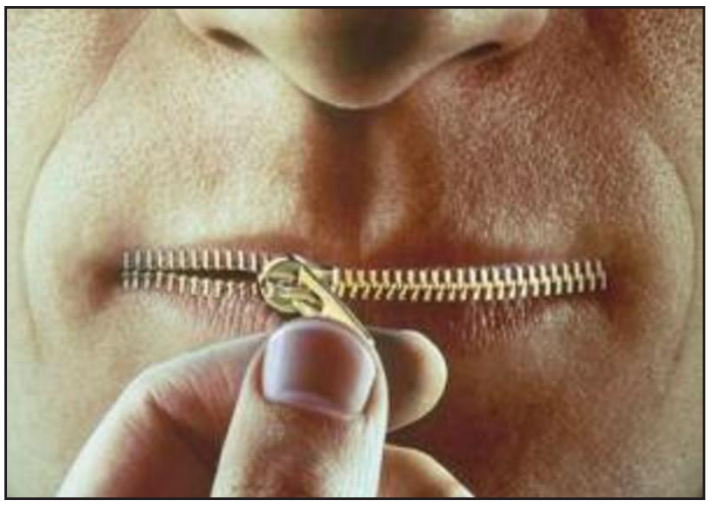

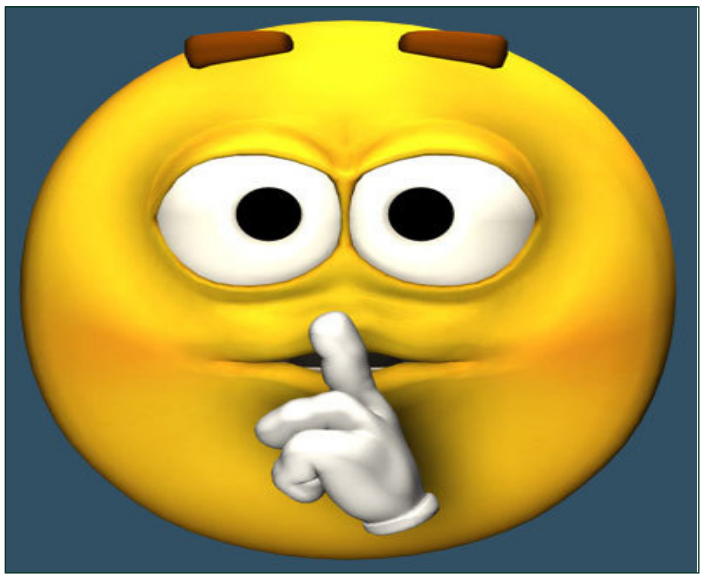

فنحن نطلب من الصحفيين والإعلاميين أن يلتزموا بإحكام الشريعة الإسلامية وبالأنظمة المرعية وبعد الإساءة إلى إلى كرامة الإنسان وحقوقه.فعلى الصحفي أن يحترم قلمه ولا يوظفه لتحقيق مصلحة شخصية أو تصفية حسابات مع بعض الجهات والأشخاص ، ولا يكون همه السعي خلف التشويق الإعلامي والإثارة على حساب الصدق في نقل الخبر والمصداقية في التعامل مع الجمهور.

و أن يلتزم بالنقد الموضوعي البناء الهادف إلى المصلحة العامة، والمستند إلى وقائع وشواهد صحيحة لئلا يساهم بسلوكه ذلك في الحد من حرية الصحافة ولعلنا هنا نذكر بما قاله خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله ابن عبد العزيز في خطابه أمام مجلس الشورى في السنة الثانية للدورة الخامسة، حيث قال حفظه الله:

(إنكم تعلمون جميعاً بأن الكلمة أشبه بحد السيف ، بل أشد وقعاً منه ، لذلك فإنني أهيب بالجميع أن يدركوا ذلك، فالكلمة إذا أصبحت أداة لتصفية الحسابات ، والغمز واللمز، وإطلاق الاتهامات جزافاً كانت معول هدم لا يستفيد منه غير الشامتين بأمتنا .

وهذا لا يعني مصادرة النقد الهادف البناء، لذلك أطلب من الجميع أن يتقوا الله في أقوالهم وأعمالهم ، وأن يتصدوا لمسؤولياتهم بوعي وإدراك، وألا يكونوا عبئاً على دينهم ووطنهم وأهلهم).

ولا شك إننا نتطلع لان تقوم هيئة الصحفيين السعودية بدورها في تدريب الصحفيين وتقديم المساعدة اللازمة لهم في حالة تعرضهم لأي انتهاك لحقوقهم بسبب ممارستهم لأعمالهم الصحفية .

واختتم رئيس الجمعية تصريحه بالقول إننا نريد صحافة حرة منضبطة ومسؤولة تقول الحق ولا تخشى أحدا ، لتعكس الصورة الحقيقية لحال المجتمع وأجهزة الدولة المختلفة ، دون أن تجري خلف التشويق والإثارة الإعلامية على حساب الحقيقة فحرية الصحافة : هي حرية وسط ككل شيء في ديننا الحنيف ، الحرية التي تتوقف عند حدود حرية الآخرين .

حتى تحقق الصحافة الهدف المأمول منها ويحقق نقدها مزيداً من النهضة المباركة التي تشهدها بلادنا في ظل قائدها خادم الحرمين الشريفين وولي عهده الأمين والنائب الثاني وحكومتنا الرشيدة

زواج القاصرات بين النظرية والواقع والمأمول

بقلم

حصة بنت سلمان بن عبد العزيز آل سعود

شهدت السنوات العشر الماضية نقاشا متزايدا في وسائل الإعلام حول قضية زواج الأطفال والعنف الأسري في المملكة العربية السعودية، بيد أن هناك في مجتمعاتنا من يحاول تهميش هذه القضية ويعتبرها من الظواهر نادرة الحدوث، التي لا تستحق منا بالتالي كل هذا الاهتمام!. ويرى هؤلاء أن بعض وسائل الإعلام تبالغ في تصوير القضية من أجل زيادة مبيعاتها، وربما تلجأ أحيانا لرواية أحداث كاذبة، الأمر الذي يؤثر على إمكانية الوصول إلى تقييم حقيقي لحجم المشكلة في الواقع.

وتجدر الإشارة هنا إلى حالات لزواج القاصرات نالت اهتماما إعلاميا كبيرا، كان من بينها حالة الطفلة اليمنية نجود علي، المطلقة رغم أن عمرها لم يتجاوز العشر سنوات، وألفت كتابا نال شهرة عالمية وترجم إلى عدة لغات، كما سمعنا أيضا خبر الطفلة اليمنية الأخرى البالغة ١٢ عاما، والتي زوجت من شاب عمره ٢٠ عاما، مما قاد إلى وفاتها مؤخرا بسبب أضرار فسيولجية عقب الزواج مباشرة. أما في المملكة العربية السعودية فتأتي قصة فتاة «القصيم» لتؤكد أن هناك ظاهرة تستحق النقاش، حيث أقدم والد تلك الفتاة على تزويجها برجل سبعيني مقابل (٨٥ ألف ريال) وهي لم تتجاوز بعد الاثني عشر ربيعا لتقوم والدتها برفع دعوى ضد الأب لموافقته على زواج ابنتهما الصغيرة، وحظيت القضية باهتمام من منظمات حقوق الإنسان الحكومية وغير الحكومية وكذا دعم المحامين، لكن الأم سحبت القضية التي كان يأمل الناس في أن تكون سابقة تمهد الطريق لمستقبل أفضل.

ويتعلل البعض في سياق الجدل الدائر حول هذه المسألة بزواج النبي (صلى الله عليه وسلم) من السيدة عائشة رضي الله عنها، وهي بنت تسع سنوات. وهؤلاء لم يعطوا لأنفسهم حتى فرصة تأمل حقيقة تمكنهم من فهم هذه الواقعة على صورتها الصحيحة. وقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: «والاستدلال بقصة عائشة فيه نظر، ووجه النظر أن عائشة زوجت بأفضل الخلق (صلى الله عليه وسلم) وأن عائشة ليست كغيرها من النساء، إذ إنها بالتأكيد سوف ترضى وليس عندها معارضة، ولهذا لما خيرت (رضي الله عنها) حين قال لها النبي (صلى لله عليه وسلم): (لا عليك أن تستأ مري أبويك)؛ فقالت: إني أريد الله ورسوله، ولم ترد الدنيا ولا زينتها». وقال أيضا رحمه الله: «فمن هذه حالها لو استؤذنت لأول مرة أن تتزوج الرسول صلى الله عليه وسلم هل تقول: لا؟، يقينا لا، وهذا مثل الشمس، فهل في هذا الحديث دليل لهم؟، ليس فيه دليل»

ثم إن هناك آراء مختلفة في تحديد عمر السيدة عائشة وقتئذ، ما بين التاسعة والتاسعة عشرة، حيث صارت قادرة على رواية الحديث وتبليغ الدعوة، ولكن الأسانيد الصحيحة تؤكد أنها كانت في التاسعة من عمرها وأنها كانت تتميز بنمو عقلي وجسدي له خصوصيته. وأيضا لأن الناس في ذلك الزمان قد يكونون مختلفين فسيولوجيا عما عليه الناس الآن، إضافة إلى أنه لا يمكن مقارنة مجتمع قوامه ستة وعشرون مليون نسمة بالجماعة الصغيرة التي كانت تحيا في زمن الرسول (صلى الله عليه وسلم)، خصوصا أن مسألتنا هذه ليست من أصول الدين ولا من الثوابت؛ بل هي من مسائل الفروع التي تختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأشخاص.

وبعض الناس يأخذ بالعموم في فعل النبي (صلى الله عليه وسلم) في زواجه من عائشة (رضي الله عنها) وهي ابنة تسع سنين، وأن هذا يعد فعلا منه (صلى الله عليه وسلم) وليس بقول، وبعض أهل العلم من الأصوليين يعدون القول مقدما على الفعل، وعلى هذا تصبح هذه الحالة من فعله صلى الله عليه وسلم دليلا ليس في قوة القول وإرادة التبليغ.

ونعود إلى عصرنا الحالي لنجد تقارير عن فتيات أعمارهن ثماني سنوات، وقد تزوجن برجال بالغين تبدأ أعمارهم من ١٨ عاما في أفضل الأحوال، بينما البعض الآخر تتجاوز أعمارهم ٧٠ عاما في أسوئها.

ورغم أن تعميما صدر مؤخرا عن وزارة العدل السعودية إلى المأذونين ينص على أنه لا يجوز تزويج الفتيات الصغيرات لرجال أكبر سنا منهن بكثير، فإن هذا التعميم يعتبر بمثابة حل لمشكلة أخرى، لأن المشكلة التي نحن بصدد الحديث عنها هي التعاقد على تزويج فتيات صغيرات في السن، وليست مشكلة الفجوة العمرية بين الفتاة والزوج.

ولا أريد هنا تكرار ما سبق من نقاش أو الدخول في المزيد من الجدل، إنما أريد أن أضيف إلى وجهات نظر المعنيين بالقضية أنه مهما كان نوع الجدل، فإننا جميعا مسؤولون عن حماية أطفالنا ورعاية مصالحهم.

وقد انضمت المملكة إلى اتفاقية حقوق الطفل، التي صدرت عام ١٩٨٩، ويحدد التقرير الأول للاتفاقية الحد العمري الأدنى (من ١٥ إلى ١٨ عاما) التي يخضع الطفل فيها للعقاب حال إتجاره في المخدرات، ويتم عندها قبوله في وظائف القطاع العام، ويمكن أن يعاقب عند بلوغه هذه المرحلة بالسجن حال انتهاكه القانون، ويلتحق بالقوات المسلحة في هذه المرحلة السنية، ويصبح له الحق في رفع دعوى أمام القضاء وأن يلتمس الاستشارة القانونية أو الطبية دون إذن من أبويه. وتقسم السعودية الطفولة إلى أربع مراحل: من الميلاد حتى سن ٧، ومن سن ٧ إلى ١٠ ومن سن ١٠ إلى ١٥ ومن سن ١٥ إلى ١٨ عاما.

في عام ٢٠٠٠م، انضمت المملكة إلى اتفاقية عام ١٩٧٩م لإلغاء جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مع تحفظ عام على النصوص التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية، وتنص المادة ٢/١٦ من هذه الاتفاقية على عدم شرعية تزويج الفتيات صغيرات السن وتوجب على الدول سن قانون يحدد الحد الأدنى لسن الزواج.

ووفقا لاتفاقية حقوق الطفل، تنتهي مرحلة الطفولة في سن ١٨ عاما، ما لم ينص القانون المحلي على سن أدنى من هذه السن. وفي حين أن سن البلوغ (١٨) لا يكون دائما مرادف للحد الأدنى من سن الزواج، إلا أن هذا ينطبق على كثير من الدول التي تجيز الزواج في سن السادسة عشرة بشرط موافقة أبوية.

ولم تصوت المملكة لصالح المادة ١٦ من الإعلان العام لحقوق الإنسان الذي صدر عن الأمم المتحدة عام ١٩٤٨،لأنها تمنح الرجال والنساء الحق في الزواج بغض النظر عن الديانة بينما في الشريعة الإسلامية لا يجوز للمرأة المسلمة أن تتزوج سوى رجل مسلم، كما أن المادة ١/١٦ تمنح الحق في الزواج للنساء والرجال الذين بلغوا سن الرشد، وهو ما يستوجب تحديد السن التي يصبح فيه «قانونا» الصبيان رجالا والفتيات نساء فيما يتعلق بحق الزواج وكذلك ما يعنيه مصطلح «سن البلوغ أو الرشد».

ووفقا للمذهب الحنبلي، السائد في المملكة، يجوز للأب أو الجد الموافقة على زواج ابنته أو حفيدته إذا كانت دون سن التاسعة أو كانت بكرا قبل أو بعد سن البلوغ أو ثيبا، لكنها لا تزال قاصرا، دون استئذانها، لرجل يتمتع بالقدرة الجسدية والعقلية، والمرأة البكر، التي بلغت سن الرشد أو المرأة الثيب التي يتجاوز عمرها تسع سنوات ينبغي أن توافق على الزواج. بيد أن المعاشرة الزوجية ينبغي ألا تحدث قبل بلوغ المرأة سن الرشد.

والسبب التاريخي وراء موافقة الأب على تزويج ابنته، التي لم تبلغ بعد سن تسع سنوات أنه كان يخشى ألا يجد لها زوجا أفضل لاحقا إذا هو رفض هذا الشخص، الذي جاء لخطبتها، كما كان الأب يعتبر أنه من الإضرار بمصالح الفتاة تضييع هذه الفرصة عليها. لذلك كان يرى أنه من واجبه الديني أن يوافق على خطبة ابنته إذا تقدم لها من هو أهل للزواج منها، رغم أنه من المنظور الإسلامي الشرعي، ينبغي على الأب أن يركز على الاضطلاع بمسؤوليته كاملة حيال ابنته، وأن يؤمن بأن الله سوف يرزقها بالزوج المناسب، عندما يحين الوقت، بدلا من أن يتخلى عن مسؤوليته عن ابنته من خلال الاتفاق على زواجها.

وأصبحت أخيرا مبررات بعض الآباء في الاتفاق على تزويج فتياتهم الصغيرات تنحصر في المكاسب المادية التي يحققونها لأنفسهم. ويرى البعض أنه ربما يكون من صالح الفتاة أن تتزوج وهي صغيرة السن وأنه من الضرر بالنسبة لها أن تنتظر حتى تبلغ السن القانونية للزواج. لكن الواقع يؤكد أنه إذا تزوجت الفتاة قبل أن تبلغ السن القانونية للزواج، التي تحددها السلطات المحلية المختصة، فإن الضرر الذي سيلحق بها حينئذ سيفوق المنفعة، فالطفلة لن تنتفع بزواجها إذا طلبت بصورة قانونية الطلاق في سن الرشد وربما تعرض عن خوض تجربة زواج مستقبلية نافعة لها.

وليس كل الآباء يتصرفون مثل الرسول عليه الصلاة والسلام وصحابته، فرغم أن نظامنا يفترض أن كل الآباء أسوياء، تفيد التقارير الخاصة بزيجات الأطفال عادة بأن الأب يعاني من مشكلات فيما يتعلق بالصحة العقلية، ويتسم بكراهية النساء وبإساءة استخدام ممتلكاته وبأنه يريد التخلص من المسؤولية عن الأبناء أو يتسم بالتسلط الأسري. وفي كثير من زيجات الأطفال يقوم الأب بتحديد مهر الزواج ليس حفاظا على حق ابنته، وإنما لتحقيق منفعته الشخصية، وفي حالات أخرى يكون الآباء غائبين ولم يروا بناتهم من قبل لسنوات طويلة ثم يعودون بهدف تزويجهن، بغية تحقيق مكاسب مادية، أو انتقاما من زوجاتهم السابقات.

وتلقي أربع حالات تمت مناقشتها في مطبوعات محلية، من خلال مقابلات مع الآباء والأزواج شملت صورا لهم، الضوء على مشكلات زيجات الأطفال، حيث اشتكى بعض الأزواج من أن زوجاتهم اللواتي هن في سن الطفولة ينمن لفترات طويلة، وكانوا يزدرون كسلهن أو لعبهن في الشارع مما ينعكس على عدم أدائهن لواجباتهن الزوجية والمنزلية، والتي يرون أنها تشمل الواجبات المنزلية واستقبال الضيوف.

إن واجبات الزوجة من المنظور الإسلامي تشمل المعاشرة الزوجية

والإنجاب والرضاعة وليس القيام بأعمال المنزل، وهي أمور فوق طاقة الطفلة، مع العلم أن الأطفال والمراهقين يحتاجون إلى ساعات نوم أطول.

ويشتكي أزواج آخرون من أنهم لا يستطيعون الحديث مع زوجاتهم اللواتي هن في سن الطفولة، وأنهم يقومون بضربهن لعدم فهمهن لاهتماماتهم.

وقد يجادل البعض بأن عقود زواج الأطفال لا تتضمن المعاشرة الزوجية، لكن من يراقب أو يضمن ذلك، كما أن مسألة المعاشرة الزوجية والإنجاب ليست هي المشكلة الوحيدة، فهناك أيضا ضغوطا نفسية واجتماعية تفرض على الطفلة، كما هو الحال بالنسبة لطفلة من منطقة «القصيم» تزوجت في سن السابعة وترملت في سن التاسعة، وتعرضت للانتقاد في المجتمع للعبها خارج البيت خلال فترة الحداد وهي ترتدي ملابس الحداد. وقد وجدنا حالة صبي من الجنوب في سن ١١ عاما زوج من ابنة عمه للاحتفاظ بملكية الأرض داخل الأسرة.

ويثار الجدل بأن زواج الأطفال في إطار ظروف كل حالة على حدة وفي ضوء تطور كل حالة فسيولوجيا يضع في الاعتبار حقوق الأفراد، لكنه غير مناسب في الوضع الراهن، فلا يمكن أن نقارن مجتمعا يضم ٢٦ مليون نسمة بالمجتمع الصغير، الذي كان موجودا في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام، حيث كان الناس يتزوجون في سن صغيرة لأنهم كانوا يموتون في سن صغيرة مقارنة بالوقت الحالي، وفي حالة الأثرياء، كان الهدف من الزواج في سن صغيرة هو الحاجة إلى أبناء يرثون أموالهم، لكن معدل الأعمار زاد كثيرا في وقتنا الراهن، وهذه المسألة ليست قاصرة على المجتمعات الإسلامية، بل هي ظاهرة كانت موجودة في كل مكان، ويكفي التذكير بأنه كانت تتم زيجات مشهورة بين العائلات المالكة الأوروبية لأغراض سياسية كوراثة العرش أو التحالف مع الغير.

ويتغير المجتمع وتتغير الرفاهية فيه في كل حقبة زمنية حسب الظروف، وهو ما تسمح به الشريعة الإسلامية وتحض على قيام السلطات بدفع الضرر، فإذا قام الحاكم بتطبيق أحكام الشريعة على قضية زواج الأطفال من أجل منع الضرر (درء المفاسد)، وإذا تم تقديم ذلك على تحقيق المنافع (جلب المصالح)، فإننا يمكن أن نعمل جوهر الشريعة ومقاصدها الحقيقية لتحديد سن الزواج، فبينما لا يستطيع ولي الأمر تغيير أو تقييد أحكام الشريعة، فإنه يستطيع الاجتهاد لتنظيم عملية تطبيقها وتحقيق مقاصدها، والرأي الذي يختاره الحاكم سوف ينهي أي خلاف حول هذه القضية، وقد تناول علماء مثل الماوردي في كتاب «الأحكام السلطانية» وابن تيمية في كتاب «السياسة الشرعية» هذه الأمور في كتاباتهما حول الشريعة والسياسة.

وقد قال الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله: «ولا مانع من أن نمنع الناس من تزويج النساء اللاتي دون البلوغ مطلقا، فها هو عمر (رضي الله عنه)

منع من رجوع الرجل إلى امرأته إذا طلقها ثلاثا في مجلس واحد، مع أن الرجوع لمن طلق ثلاثا في مجلس واحد كان جائزا في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأبي بكر وسنتين من خلافته، والراجح أنها واحدة».

ومنع من بيع أمهات الأولاد، فالمرأة السرية عند سيدها إذا جامعها وأتت منه بولد صارت أم ولد، في عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) وأبي بكر، كانت تباع أم الولد، لكن لما رأى عمر أن الناس صاروا لا يخافون الله، ويفرقون بين المرأة وولدها، منع (رضي الله عنه) من بيع أمهات الأولاد».

لقد اتفق الجميع على أن الأم مدرسة، لكن عندما تكون الفتاة أما، وهي في المدرسة الابتدائية فلن يكون لديها الكثير الذي تعلمه لأبنائها، فالطفلة التي لم تصل إلى سن المراهقة أو تلك التي وصلت إلى مرحلة المراهقة المبكرة لا تعلم أي شيء عن الزواج ودوره الاجتماعي، وبالتالي يجب توعية طرفي الزيجات بمعنى وأهمية الزواج ويجب أن يقبلا بذلك الزواج دون ضغوط أو غرر.

إن الحديث الذي يقول فيه الرسول (صلى الله عليه وسلم): «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم، فإنه له وجاء»، موجه للشباب وليس للأطفال، فالزواج يهدف إلى منع الزنى وبناء أسرة، ويتطلب أن يكون لدى الرجل القدرة المالية على ذلك، والتي يمكن أن يمثل غيابها مؤشرا على عدم اكتمال النمو الجسدي والعقلي، وبالتالي أرى أنه من الأنسب أن يدعو أئمة المساجد وأولياء أمور الأطفال والمراهقين إلى الصوم كعلاج بدلا من إلقاء مسؤوليتهم للمجهول، وإذا طلبت فتاة في سن الثالثة عشرة الزواج، يجب أن ينصحها والداها ويجب أن يقوما بحماية عفتها حتى تصل إلى السن القانونية للزواج، وهذه في رأيي النظرة الشمولية الأكثر صدقا تجاه ديننا الحنيف.

ومن ناحية اقتصادية، تلتحق النساء بسوق العمل من أجل المشاركة في إعالة أسرهن في الطبقات الفقيرة وحتى المتوسطة، وأيضا قد تأتي مشاركة المرأة المقتدرة هي جزء حتمي في مسؤوليتها الاجتماعية والوطنية، ومن طموح الأم والأب

الأميرة حصة بنت سلمان : نأمل أن تقوم الجهات المسؤولة بسن قانون شرعي ونظامي واجب التنفيذ، مع تحديد عقوبات واضحة يتم تنفيذها على ولي الأمر الذي يوافق على تزويج طفلته، والمأذون الذي يوثق هذا الزواج، وذلك من أجل منع زواج الفتيات الصغيرات.

الطبيعي تجاه أولادهم وتقديم أفضل نوعية من التعليم لهم والسعي لرفاهيتهم. وعلى الفتيات أن يحصلن على شهادة إتمام المرحلة الثانوية أو التعليم المهني والتمكين الذين يؤهلهن للعمل ومجاراة الواقع الاقتصادي والاجتماعي الحديث، وذلك لا يمكن أن يتم قبل أن يبلغن سن ١٧.

ووفقا للحديث الشريف المشار إليه سابقا فإن الشباب يحتاجون (الباءة) وهي المقدرة المالية لبناء أسرة. ولكن مع ارتفاع نسبة الطلاق المتزايدة في مجتمعنا بشكل واضح بحيث أصبحت أعداد المطلقات والأرامل تشكل عبئا على المؤسسات الخيرية الحكومية والخاصة. وحين ما زالت تترك الطفلة أو المراهقة تعليمها للزواج ثم يطلقها زوجها ويهرب من المسؤولية تاركا إياها وأطفالها بلا معيل، وللأسف هذه من الظواهر التي أصبحت منتشرة في كل مكان في ظل الضغوط الحياتية المعاصرة وكثرة التشتت في المجتمع الكبير باختياراته المتوافرة. ولا يزال البعض يرى أن تزويج الفتيات صغيرات السن لرجال بالغين يتمتعون برفاهية مادية هو الصفقة الكاسبة التي تضمن لهم السعادة.

ولا أقصد هنا عدم التفاؤل، ولكن إعداد الإنسان يأتي أولا كما في الحديث الشريف «اعقلها وتوكل».

وقد أخذت الجمعيات النسائية مثل جمعية الوفاء الخيرية النسائية، وجمعية النهضة الخيرية النسائية التي أسستها صاحبة السمو الأميرة عفت الثنيان آل سعود زوجة الملك فيصل (رحمهما الله) سنة ١٣٩٥هـ، على عاتقها توفير الملاذ الآمن للمعنفات من النساء والقاصرات بالتعاون مع أجهزة الدولة. وقد انبثقت منها في العام الماضي حملات توعوية عن العنف الأسري شملت مناطق مدينة الرياض وكانت هذه الحملة تستند على دراسات وإحصائيات قامت بها عضوتا جمعية النهضة الخيرية النسائية الدكتورة الجازي الشبيكي والدكتورة لانا بن سعيد.

إن توفير الحماية والأمان للأسرة كانت وما زالت من أهم استراتيجيات المملكة العربية السعودية والاهتمام

الأميرة حصة بنت سلمان:

إن واجبات الزوجة من المنظور الإسلامي تشمل المعاشرة الزوجية والإنجاب والرضاعة وكذلك القيام بأعمال المنزل، وهي أمور فوق طاقة الطفلة !!!

الملموس والمميز الذي يوليه خادم الحرمين الشريفين، الملك عبد الله بن عبد العزيز (حفظه الله) لقضايا المرأة والطفل في مجتمعنا بهدف تذليل أية عقبات يمكن أن تعوق النهوض بهما أو ضرر يلحق بهما.

لقد أمر بتأسيس «مركز الأمان الأسري الوطني» في مستشفى الحرس الوطني في نوفمبر عام ٢٠٠٥ م، وترأسه صاحبة السمو الملكي الأميرة صيتة بنت عبد العزيز (حفظها الله)، ونائبتها صاحبة السمو الملكي الأميرة عادلة بنت عبد الله بن عبد العزيز (حفظها الله)، والذي يعنى بحالات المعنفين من نساء وأطفال إناث وذكور والتحقيق في حالات العنف وعلاجها، وضمان استمرار الحفاظ على سلامتهم وأمنهم الاجتماعي، وتشرف على إدارته الدكتورة مها المنيف طبيبة الأطفال التي لها خبرة لسنوات طويلة في هذا المجال ودراسات علمية وإحصائيات.

في الوقت نفسه، يجب أن تتضافر جهود الدعاة وعلماء الشريعة الإسلامية وعلماء النفس والاجتماع من أجل مؤازرة أصحاب القرار، وخصوصا أن مسألة زواج القاصرات ذات حساسية شديدة لأنها ليست مسألة قانونية فقط أو اجتماعية، بل شرعية في المقام الأول. وختاما، يأمل غالبية المعنيين بهذه القضية أن تقوم الجهات المسؤولة بسن قانون شرعي ونظامي واجب التنفيذ، مع تحديد عقوبات واضحة يتم تنفيذها على ولي الأمر الذي يوافق على تزويج طفلته، والمأذون الذي يوثق هذا الزواج، وذلك من أجل منع زواج الفتيات الصغيرات. كما ينبغي تأسيس سلطة تراقب حالات الخطبة والزواج، ففي الوقت الذي يثور الجدل حول ضرورة أن يكون الحد الأدنى لسن الزواج في السعودية ١٦ أو ١٨عاما، تتم الموافقة على تزويج فتيات تقل أعمارهن عن تسع سنوات.

ثقافة حقوق الانسان

ماذا نعني بالحقوق

يقصد بالحقوق المصالح و الحريات التي يتوقعها الفرد أو الجماعة من المجتمع بما يتفق مع معايير هذا المجتمع ، أي المزايا التي يشعر الفرد أو الجماعة أن من حقهم أن يحصلوا عليها ، والحق من وجه نظر القانون هو سلطة يخولها القانون لشخص ما لتمكينه من القيام بأعمال معينة تحقيقا لمصلحة له يعترف بها القانون ، و الحق ينقسم إلى حق طبيعي و حق وضعي فالحق الطبيعي هو اللازم لطبيعة الإنسان من حيث هو إنسان اما الحق الوضعي فهو الذي تُقرره الأنظمة والتعليمات المكتوبة و العادات التى تعارف عليها .

وإذا نظرنا للحق في الفقه الإسلامي فهو يقترب من معناه اللغوي و هو الثبوت و الوجوب قال تعالى في كتابه الحكيم (لقد حق القول على أكثرهم فهم لا يؤمنون) وقال تعالى (ليحق الحق و يبطل الباطل)، أي يثبت الحق و يزول الباطل و قد جاء في القاموس المحيط للفيروز آبادي أن الحق يطلق على المال و الملك و الوجود الثابت، و جاء في أساس البلاغة للزمخشري أنه يقال « حق الله الأمر حقا» أي أثبته و أوجبه، و قد عرف علماء الفقه الإسلامي الحق بتعريف يناهض معناه اللغوي أي الثبوت و الوجوب فيعرفه البعض بأنه مصلحة مستحقة شرعا و يعرفه البعض الآخر بأنه اختصاص يقر به الشرع سلطة أو تكليفا ، و قد جاء في تبيين الحقائق شرح الكنز للزعيلي أن الحق ما إستحقة الإنسان شرعا ،

و التعريف الراجح للحق في الفقه الإسلامي هو الذي يعرفه بأنه ما يثبت بإقرار الشارع و أضفي عليه حمايته ،فالحق هو تبرير قانوني أو أخلاقي يتيح للفرد القيام بسلوك معين أو مطالبة الآخرين بإتباع سلوك محدد يتصل به ، و الجدير بالذكر أن حقوق الأفراد أو الجماعة معرضة للتغيير و التوسع و التقييد حيث ان الحقوق هي التزامات المجتمع تجاه كل أعضائه و التي يستحقها الفرد قانونا و أخلاقيا عند طلبها، و تعرف هذه الحقوق أكثر تحديدا في الحقوق المدنية و حقوق المساواة و حقوق الإنسان.

المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية
خالد بن عبد الرحمن الفاخري
Nshr1@yahoo.com

الأعضاء المؤسسون

المعلومات الشخصية:

- الاسم : محمد بن خالد بن سعد الفاضل .
- تاريخ ومحل الميلاد: ١٣٧٠هـ - شقراء.
- الحالة الاجتماعية: متزوج .
- العنوان الدائم: الرياض .

المؤهلات العلمية:

دكتوراه اللغة العربية جامعة الإمام بالرياض

الخبرات العملية:

معيد جامعة الإمام -١٣٩٤ ١٤٠١هـ.

محاضر جامعة الإمام -١٤٠٢ ١٤٠٦هـ.

أستاذ مساعد جامعة الإمام -١٤٠٧ ١٤١٦هـ.

أستاذ مشارك جامعة الإمام -١٤١٧ حتى الآن.

مدير معهد العلوم الإسلامية والعربية أميركا- واشنطن -١٤٠٩ ١٤١١هـ.

معار للتدريس جامعة الأمير سلطان الأهلية ١٤٢١ - حتى الآن.

المؤتمرات والندوات:

مؤتمر اللغة العربية العالمي الأول في كراتشي.

مؤتمر الأدب الإسلامي في استانبول .

عدد من ندوات مهرجان الجنادرية.

ندوة اللغة العربية في جامعة الإمام.

المؤلفات والأبحاث:

أبو عبيدة ودراساته النحوية في كتابة مجاز القرآن.

ثمار الصناعة في علم العربية للدينوري - دراسة وتحقيق.

توجيه ما خرج عن القاعدة من الأسماء المعربة بالحروف.

الصعقة الغضبية في الرد على منكري العربية للطوفي - دراسة وتحقيق.

المجال البحثي:

دراسات لغوية وأدبية.

تعني هذه الزاوية بنشر السير الذاتية وأهم الانجازات والجهود للأعضاء المؤسسين للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

هيئات و منظمات

الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان

مؤسسة قانونية مستقلة انشئت طبقا للقوانين المصرية ، وتتخذ من الدستور المصري والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية ،وخاصة التي وقعت عليها مصر مرجعية لها يعمل مشروع الشبكة العربية لمعلومات حقوق الإنسان ومن خلال العلاقات الطيبة التي تربط القائمين عليه مع العديد من المؤسسات المحلية والإقليمية ، على تجميع إصدارات مؤسسات حقوق الإنسان العاملة على / وفي منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والصادرة باللغة العربية في موقع واحد، على رغم الاختلاف سواء في الأنشطة " حقوق مدنية وسياسية أو حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية ، او تنمية وبيئة " أو الموقع الجغرافي" لكل دول المنطقة (الإمارات |الأردن |البحرين |تونس |الجزائر|السعودية|السودان| سوريا | العراق | عُمان|فلسطين |قطر|الكويت |لبنان| ليبيا|مصر| المغرب|اليمن| دولية و اقليمية بشكل يجعل من السهل على الجمهور الناطق والقارئ للغة العربية التعرف على الكثير من المؤسسات التي تعمل بهذه المجالات والتي قد لا تعمل بنفس الدولة وكذلك إمكانية أن يساهم هذا الجمهور في زيادة فعالية هذه المؤسسات بالمشاركة والدعم والتأييد ، من خلال إشراكه في حملات التوقيعات للإفراج عن ناشط أو جذب مزيد من المتطوعين للعمل سواء بتلك المؤسسات أو بتلك الحملات على سبيل المثال . ومن هنا تسعى الشبكة العربية إلى زيادة المعلومات المتوفرة على الشبكة والمتعلقة بقضايا حقوق الإنسان باللغة العربية ، كمحاولة لزيادة عدد المستخدمين القارئين للعربية لشبكة الإنترنت . فضلا عن محاولة ربط هؤلاء المستخدمين للمواقع العربية لحقوق الإنسان بتلك القضايا سواء عير تعريفه بأنشطتها من ندواتها وورش عمل وغيره ثم جذب الأكثر اهتماما منهم للمشاركة بتلك الأنشطة .

مكتبة حقوق

قانون حقوق الإنسان بين النظرية والتطبيق في الفكر الوضعي والشريعة الإسلامية

المؤلف : طارق عزت رخا الناشر: دار النهضة العربية عدد الصفحات : 466

يتناول هذا الكتاب حقوق الإنسان التي منحه إياها الخالق منذ خلق الإنسان الأول وذريته من بعده إذ اوجد معه حقوقا إنسانية طبيعيه وأساسية لصيقة به .إلا ان البعض من بني الإنسان بظلمه وكبريائه وفساده قد سعى للفساد في للأرض وتمكن من سلب الحقوق الإنسانية لأخيه الإنسان على مر العصور وكان لذلك اثارة المدمرة على البشرية والإنسانية جمعاء . فكثرت الصراعات والحروب والفتن التي خلفت بدورها الويلات والمآسي للإنسان ، وأجبرته على الإفاقة مما فعله بنفسه فبدا يفكر بحقوقه الإنسانية الأساسية المهدرة ، وكيف يستعيدها ويحميها ويدافع عنها على المستوى الداخلي والدولي . وتجسدت هذه الحماية في مصادر عديدة أفرزت اليوم القانون الدولي لحقوق الإنسان ، وسنعرض لهذا القانون طبقا للخطة التالية : مبحث تمهيدي : تعريف قانون حقوق الإنسان وتميزه الباب الأول : مصادر قانون حقوق الإنسان الباب الثاني : وسائل مقاومة انتهاكات حقوق الإنسان الباب الثالث : المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان

اتفاقيات ومواثيق

الخاصة بتوفير الحماية والتسهيلات لممثلي العمال في المؤسسة

اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية في ٢٣ حزيران/يونيه ١٩٧١، في دورته السادسة والخمسين، تاريخ بدء النفاذ: ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٧٣، وفقا لأحكام المادة ٨

إن المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية، وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلي الانعقاد في جنيف، وانعقد فيها في دورته السادسة والخمسين يوم ٢ حزيران/يونيه ١٩٧١، وإذ يضع في اعتباره أحكام اتفاقية حق التنظيم النقابي والمفاوضة الجماعية لعام ١٩٤٩، التي تنص علي حماية العمال من أية أعمال تمييزية علي صعيد استخدامهم تستهدف المساس بحريتهم النقابية، وإذ يري أن من المستوصب وضع أحكام تكميلية بشأن ممثلي العمال، وقد استقر رأيه علي اعتماد مقترحات معينة تتصل بموضوع توفير الحماية والتسهيلات لممثلي العمال في المؤسسة، وهو موضوع البند الخامس من جدول أعمال الدورة، ولما كان قد قرر أن تتخذ هذه المقترحات شكل اتفاقية دولية، يعتمد، في هذا اليوم الثالث والعشرين من شهر حزيران/يونيه عام ألف وتسعمائة وواحد وسبعين، الاتفاقية التالية التي ستدعي "الاتفاقية الخاصة بممثلي العمال لعام ١٩٧١":

المادة ١

توفر لممثلي العمال في المؤسسة حماية فعالة من أية تدابير يمكن أن تنزل بهم الضرر، بما في ذلك الفصل، ويكون سببها صفتهم أو أنشطتهم كممثلين للعمال، أو عضويتهم النقابية، أو مشاركتهم في أنشطة نقابية، طالما ظلوا في تصرفاتهم يلتزمون القوانين أو الاتفاقات الجماعية القائمة أو غيرها من الترتيبات المشتركة المتفق عليها.

المادة ٢

١. يمنح ممثلو العمال من التسهيلات، في المؤسسة، ما يسمح لهم بأداء مهامهم بصورة سريعة وفعالة.
٢. وتؤخذ في الاعتبار، في هذا الخصوص، خصائص نظام العلاقات الصناعية في البلد واحتياجات المؤسسة المعنية وحجمها وقدراتها.
٣. لا ينبغي أن يكون في منح التسهيلات المذكورة ما يوهن من فعالية سير العمل في المؤسسة المعنية.

المادة ٣

في مصطلح هذه الاتفاقية، تعني عبارة "ممثلي العمال" الأشخاص الذين تعترف لهم القوانين أو الممارسة الوطنية بهذه الصفة، سواء كانوا:
(أ) ممثلين نقابيين، أي ممثلين معينين أو منتخبين من قبل النقابات أو من قبل أعضاء هذه النقابات، أو
(ب) ممثلين منتخبين، أي ممثلين انتخبهم عمال المؤسسة بحرية طبقا لأحكام القوانين واللوائح الوطنية أو الاتفاقات الجماعية، ولا تمتد مهامهم إلي أنشطة يعترف في البلد المعني بأنها من اختصاص النقابات دون سواها.

المادة ٤

يجوز للقوانين أو اللوائح الوطنية، أو الاتفاقات الجماعية، أو القرارات التحكيمية، أو الأحكام القضائية، أن تحدد نوع أو أنواع ممثلي العمال الذين يتمتعون بحق الحصول علي الحماية والتسهيلات المنصوص عليها في هذه الاتفاقية.

المادة ٥

حين يوجد في المؤسسة الواحدة، في آن واحد، ممثلون نقابيون وممثلون منتخبون، يكون من الواجب، حيثما كان ذلك ضروريا، أن تتخذ تدابير مناسبة تكفل عدم استخدام وجود الممثلين المنتخبين لإضعاف موقف النقابات المعنية أو ممثليها وتشجيع التعاون في جميع المسائل ذات الصلة بين الممثلين المنتخبين من جهة وبين النقابات المعنية وممثليها من جهة أخري.

المادة ٦

يمكن وضع أحكام هذه الاتفاقية موضع التطبيق من خلال القوانين أو اللوائح الوطنية أو الاتفاقات الجماعية، أو بأية صورة أخري تتفق مع الممارسة المحلية.

المادة ٧

توجه صكوك التصديق الرسمية لهذه الاتفاقية إلي المدير العام لمكتب العمل الدولي، الذي يقوم بتسجيلها.

المادة ٨

١. لا تلزم هذه الاتفاقية إلا أعضاء منظمة العمل الدولية الذين تم تسجيل صكوك تصديقهم لها لدي المدير العام.
٢. ويبدأ نفاذها بعد اثني عشر شهرا من التاريخ الذي يكون قد تم فيه تسجيل المدير العام لصكي تصديق عضوين.
٣. وبعد ذلك يبدأ نفاذ هذه الاتفاقية إزاء كل عضو بعد اثني عشر شهرا من التاريخ الذي تم فيه تسجيل صك تصديقه.

المادة ٩

١. لأي عضو صدق هذه الاتفاقية أن ينسحب منها لدي انقضاء عشر سنوات علي وضعها موضع النفاذ، وذلك بوثيقة توجه إلي المدير العام لمكتب العمل الدولي، الذي يقوم بتسجيلها، ولا يسري مفعول هذا الانسحاب إلا بعد سنة من تاريخ تسجيله.
٢. كل عضو صدق هذه الاتفاقية ولم يمارس، خلال السنة التي تلي انقضاء فترة السنوات العشر المذكورة في الفقرة السابقة، حق الانسحاب الذي تنص عليه هذه المادة، يظل مرتبطا بها لفترة عشر سنوات أخري، وبعد ذلك يجوز الانسحاب من هذه الاتفاقية لدي انقضاء كل فترة عشر سنوات أخري، بالشروط المنصوص عليها في هذه المادة.

المادة ١٠

١. يقوم المدير العام لمكتب العمل الدولي بإشعار جميع أعضاء منظمة العمل الدولية بجميع صكوك التصديق ووثائق الانسحاب التي يوجهها إليه أعضاء المنظمة.
٢. علي المدير العام، حين يقوم بإشعار أعضاء المنظمة بتسجيل صك التصديق الثاني الموجه إليه، أن يسترعي نظر أعضاء المنظمة إلي التاريخ الذي سيبدأ فيه نفاذ هذه الاتفاقية.

المادة ١١

يقوم المدير العام لمكتب العمل الدولي بإيداع الأمين العام للأمم المتحدة بيانات كاملة عن جميع صكوك التصديق ووثائق الانسحاب التي قام بتسجيلها وفقا للمواد السابقة، كيما يقوم هذا الأخير بتسجيلها وفقا لأحكام المادة ١٠٢ من ميثاق الأمم المتحدة.

المادة ١٢

يقوم مجلس إدارة مكتب العمل الدولي، كلما رأي ذلك ضروريا، بتقديم تقرير إلي المؤتمر العام حول سير تطبيق هذه الاتفاقية، كما يدرس مسألة ضرورة أو عدم ضرورة إدراج بند في جدول أعمال المؤتمر حول تنقيحها كليا أو جزئيا.

المادة ١٣

١. إذا حدث أن اعتمد المؤتمر اتفاقية جديدة تنطوي علي تنقيح كلي أو جزئي، وما لم تنص الاتفاقية الجديدة علي خلاف ذلك:
(أ) يستتبع تصديق أي عضو للاتفاقية الجديدة المنطوية علي التنقيح، بمجرد قيام هذا التصديق، وبصرف النظر عن أحكام المادة ٩ أعلاه، انسحابه الفوري من هذه الاتفاقية، إذا، ومتي، أصبحت الاتفاقية الجديدة المنطوية علي التنقيح نافذة المفعول،
(ب) تصبح هذه الاتفاقية، اعتبارا من بدء نفاذ الاتفاقية الجديدة المنطوية علي التنقيح، غير متاحة للتصديق من قبل الأعضاء.
٢. تظل هذه الاتفاقية علي أية حال، بشكلها ومضمونها الراهنين، نافذة المفعول إزاء الأعضاء الذين صدقوها ولكنهم لم يصدقوا الاتفاقية المنطوية علي التنقيح.

المادة ١٤

يكون النصان الإنكليزي والفرنسي لهذه الاتفاقية متساويين في الحجية.
النص الوارد أعلاه هو النص الرسمي للاتفاقية التي اعتمدها المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية وفقا للأصول في دورته السادسة والخمسين المنعقدة في جنيف والتي أعلن اختتامها في اليوم الثالث والعشرين من حزيران/يونيه ١٩٧١.

كاريكاتير

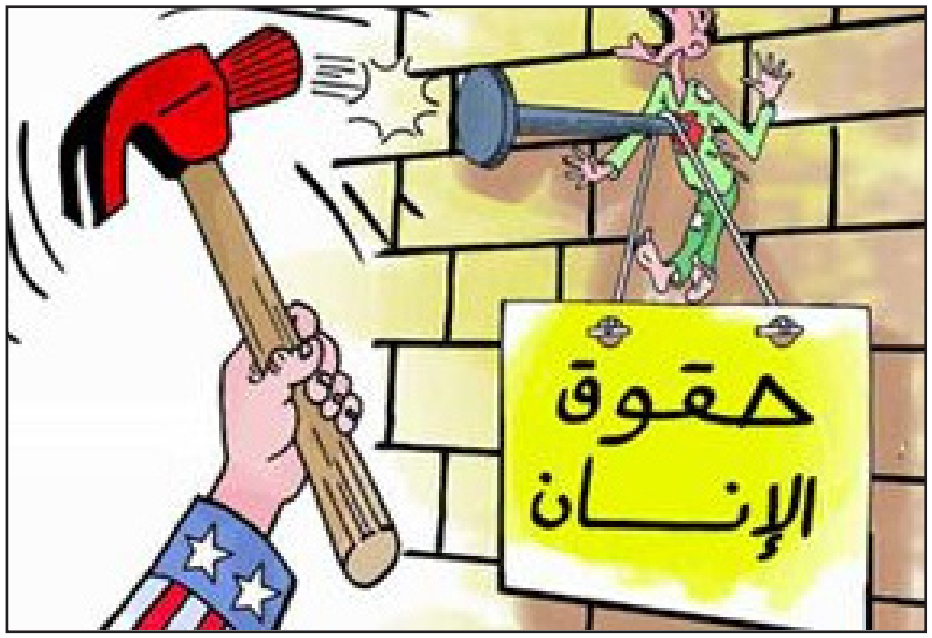

موقع الجزيرة

المرأة الكويتية .. تسافر دون قيود

صدرت المحكمة الدستورية في الكويت قرارا بمنح النساء حقّ الحصول على جوازات سفر وحق السفر من دون موافقة مسبقة من أزواجهن.

وألغت المحكمة بندا في قانون الجوازات الذي يعود إلى عام ١٩٦٢ والذي ينصّ على حاجة المرأة لموافقة زوجها قبل الحصول على جواز سفر، وحكم المحكمة نهائي ولا يمكن نقضه.

واعتبرت المحكمة، بحسب نص الحكم، أن البند القانوني الذي تم إلغاؤه يتعارض مع الدستور الذي يضمن الحريات الشخصية والمساواة بين الرجال والنساء.

وجاء الحكم بعد أن رفعت كويتية دعوى ضد زوجها الذي رفض إعطاءها جواز سفرها وجواز سفر أبنائهما الثلاثة بهدف منعهم من مغادرة البلاد.

وتمسك الزوج بتطبيق نص المادة الثانية من الدستور، الخاصة بتطبيق الشريعة الإسلامية، لافتاً إلى أن الشريعة تحرم سفر الزوجة بمفردها، لكن دفاع الزوجة أكد أن هذه المادة تخالف مبدأ حرية التنقل الذي نص عليه الدستور، فضلاً عن تعسف الزوج في حقه باستخراج جواز السفر. من جانبها، اعتبرت النائبة الكويتية أسيل العوضي أن قرار المحكمة يشكل "انتصارا للمبادئ الدستورية ويضع حدا للإجحاف بحق المرأة الكويتية". وتعهّدت بالسعي مع باقي النواب إلى "إلغاء كل القوانين التي تتعارض مع الدستور".

نافذة

نقد التدين

خرج الجد بن قيس مع النبي صلى الله عليه وسلم في جيش العسرة إلى غزوة تبوك .. وفي ليلة مظلمة جلس هو ومجموعة صغيرة من أخدانه متحلقين على ضوء نار يتسامرون حولها فقال الجد بن قيس : مارأينا مثل قرائنا هؤلاء أشبع بطونا ولا أجبن عند اللقاء(يعني كبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم)فضحك القوم .. فأنزل الله تعالى (ولئن سألتهم ليقولن إنما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون.. لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم) .. كفروا جميعا ولم يكفر القائل وحده .بل كفر هو وكفر الضاحكون المقرون فعله .. قال الراوي : فوالله لقد رأيت الجد بن قيس ممسكا بخطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم وهي تجره حتى إن قدميه لتخطان في الأرض وهو يقول : يانبي الله إنما كنا نخوض ونلعب .. والنبي صلى الله عليه وسلم معرضٌ عنه وهو يقول بتقريع وتبكيت : أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون ؟..

ياترى..

لو وصفنا هذا الذي حدث بلغة الإعلام المعاصر لقلنا : نقد حاد للإسلاميين يوجهه مثقف خبير بالإسلام السياسي .. ألا يدل هذا على أننا مستلبون ؟

لقد استطاع الإعلام تغيير كثير من المفهومات في أذهان العوام الذين يفكرون بعقلية القطيع .. وأصبحنا نرى نقدا لأصول الإسلام وأحكامه باسم نقد حملته والداعين إليه .. وهذه حيلة دنيئة ومكر كُبّار .وبها يدلف السفهاء للطعن في احكام الملة وتخطي سياج الشرع المطهر.. وإذا لامهم اللائمون قالوا : إننا لانذم الإسلام بل نذم الإسلاميين .. سبحان ربنا .. وهل ثم مسلم على وجه الأرض ليس إسلاميا ؟ أليس من لوازم دينه أن يؤسلم حياته كلها ويجعل صلاته ونسكه ومحياه ومماته لله رب العالمين ؟

هب أن كافرا أصليا جاء إلى ديار المسلمين وأراد أن يشكك المسلمين في دينهم هل تراه يجرؤ على نقض أحكام الملة بالطعن في أصول التشريع أم يسلك طريقا مختصرة آمنة فيسخر بمن يتمسك بها ؟

إننا نرى في الخطاب الإعلامي اليوم طريقة الجد بن قيس بل نرى ماهو أنكى منها وأعظم ..

ونرى من يستخدم التمثيل في السخرية من الحجاب والشعائر الإسلامية الظاهرة وإضحاك الناس بإبراز النموذج المتمسك بمظهر منفر.. وهذه طريقة أحط من طريقة الجد بن قيس وأخبث .. وليت شعري هل المتابعون الضاحكون الراضون بمايعرض أمامهم يسلمون من التبعات الهائلة أم لا ..

إن أسهل طريقة في هذا الزمان للنيل من القرآن والسنة بل للطعن في رب العزة -تعالى عمايقول الظالمون علوا كبيرا-أن ينتقد (المثقف اللاديني) كل من تمسك بهدي النبوة ويسب (الإسلاميين) .ولو بحثت عن الجامع لهؤلاء (الإسلاميين) لوجدت أنه الإسلام ومن لايجتمع معهم تحت هذا المصطلح فليس منهم ولايحق له أن يتحدث في شأنهم إن النقد الموجه إلى شخص أو إلى طائفة ينبغي أن يكون المرجع فيه إلى الله ورسوله .. إلى الشرع المطهر .. ويجب أن تنتقد الممارسة البشرية المحصورة في فعل محدد لا الانتماء العام الذي يجمع ويستغرق..

د.حبيب بن معلا اللويحق

هيئة التحرير

حقوق
الآراء الواردة في النشرة لاتعبر عن رأي الجمعية وإنما تعبر عن آراء أصحابها
موقع الجمعية : www.nshr.org.sa
رمد .. ١٥٩٣ / ١٤٢٧
تصميم وإخراج
منافذ العصر - ٠٥٩٨٤٠٧٩٩٨
adel@mitc.com.sa

المشرف العام
د. مفلح بن ربيعان القحطاني
nshr1@yahoo.com

رئيس التحرير
د. حبيب بن معلا اللويحق
dr.habeeb.m@gmail.com

عناوين الجمعية
المقر الرئيسي:
المملكة العربية السعودية - الرياض - هاتف : ٠١٢١٠٢٢٢٣ فاكس: ٠١٢١٠٢٢٠٢ ص.ب ١٨٨١ الرياض ١١٣٢١
فرع منطقة مكة المكرمة:
حي المحمدية - طريق المدينة النازل هاتف : ٠٢٦٢٢٢٢٦١ فاكس ٠٢٦٢٢٢١٩٦ ٠٢٦٢٢٧٢٣٥ ص.ب ١١٦٦٦٤ جدة ٢١٣٩١
فرع منطقة جازان:
هاتف ٠٧٣١٧٥٥٦٦ - ٠٧٣١٧٠٠٤٤ - فاكس : ٠٧٣١٧٣٣٤٤ ص.ب ٤٧٦
فرع منطقة الجوف:
سكاكا - حي العزيزية - هاتف ٠٤٦٢٥٨١٤٤ - فاكس ٠٤٦٢٥٨١٥٥ - ص.ب : ٢٧٦٦
فرع منطقة الشرقية: هاتف ٠٣٨٠٩٨٣٥٣ - فاكس ٠٣٨٠٩٨٣٥٤ ص.ب ١٥٥٧٨ الدمام ٣١٤٥٤
مكتب العاصمة المقدسة: هاتف ٠٢٥٥٤٥٢١١ - فاكس ٠٢٥٥٤٥٢١٢
مكتب المدينة المنورة: هاتف وفاكس : ٠٤٨٦٦٤٥٤٤ ، ص ب ٧٧٥ المدينة المنورة ٤١٤٢١